مركز الدراسات النسوية
Women's Studies Centre

برنامج «سند» لتنظيم وحشد الشباب بالمجتمع المدني من أجل التغيير

دليل الممارسات الإيجابية للتعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

2025-2026

تم إعداد هذا الدليل لصالح مركز الدراسات النسوية
حقوق الطبع والنشر محفوظة © 2025-2026 مركز الدراسات النسوية

يأتي هذا الدليل ضمن برنامج «سند» لتنظيم وحشد الشباب بالمجتمع المدني من أجل التغيير، والذي ينفذ بالتعاون مع الأمم المتحدة لشؤون المرأة وبتمويل سخي من صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني. حيث يسعى المركز من خلال تنفيذ برنامج سند إلى خلق خطاب ثقافي اجتماعي تشريعي قائم على المساواة ما بين الجنسين، وخطاب مناهض لكافة أشكال العنف والتمييز ضد النساء وخاصة ذوات الإعاقة ، عبر تعزيز انخراط المنظمات والمؤسسات الفاعلة في برامج وحملات توعوية للنهوض بواقع النساء الفلسطينيات وخاصة النساء ذوات الإعاقة.

المحتويات

1. مقدمة 4
1.1 الخلفية والسياق 4
1.2 أهداف الدليل 5
2. تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة 6
2.1 مقدمة حول تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة 6
2.2 تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة عالمياً 6
2.3 تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة محلياً (في فلسطين) 7
2.4 مقارنة بين التعريف الدولي والتعريف في فلسطين 7
3. حقوق الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة 8
3.1 المرجعيات القانونية لحقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في فلسطين 8
3.2 حقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في فلسطين 8
4. الممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة 13
4.1 المبادىء الأساسية للممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة 13
4.2 قواعد عامة للممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة 14
4.3 قواعد أساسية في اللغة المستخدمة مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة 14
4.4 الممارسات الإيجابية في التعامل مع ذوي/ذوات الإعاقة في الأنشطة التعليمية/ التدريبية 16
4.5 الممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في بيئة العمل 16
5. الممارسات الإيجابية في التعامل مع ذوي/ذوات الإعاقة حسب نوع الإعاقة 17
5.1 الإعاقة الحركية 17
5.2 الإعاقة البصرية 18
5.3 الإعاقة السمعية 19
5.4 الإعاقة البصرية و السمعية 20
5.5 صعوبات النطق والتخاطب 21
5.6 الإعاقة العقلية (الذهنية) 12
5.7 الاضطرابات الانفعالية (النفسية) 22
5.8 التشوهات في الوجه 23
5.9 صعوبة القراءة والكتابة 24
6. نصائح وإرشادات 24

1. مقدمة

1.1 الخلفية والسياق

مركز الدراسات النسوية هو مؤسسة أهلية فلسطينية غير حكومية غير ربحية مركزها الرئيس في مدينة القدس، وهي مؤسسة حقوقية نسوية تعمل على تطوير وتعزيز خطاب نسوي تقدمي قائم على قيم العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، واحترام حقوق الإنسان وفقاً للقوانين والمواثيق الدولية.

تأسس مركز الدراسات النسوية عام 1989 بهدف تطوير دراسات حول أوضاع المرأة الفلسطينية ومساندة الحركة النسوية الفلسطينية ودعمها في وضع البرامج التنموية بما يتلاءم مع واقع المرأة الفلسطينية واحتياجاتها الفعلية. وبعد فترة من العمل وكنتيجة لتلمس واقع الحركة النسوية الفلسطينية والتي توزّعت ما بين محورين، الأول ممثلًا بالجمعيات الخيرية والتي تتناول قضايا المرأة من زاوية المنهج الخيري، والآخر ممثلًا بالأطر النسوية الفلسطينية والتي كانت تصب معظم طاقاتها في العمل الوطني، فقد كان لا بد من أن يظهر اتجاه ثالث يركز على قضايا النساء بالتركيز على حقوق النساء كحقوق إنسان متكاملة غير قابلة للانتقاص او التجزئة. فكان لا بد إذاً من تناول قضايا حقوق النساء ووضع أجندة العمل عليها، وعدم الاكتفاء بإصدار دراسات وأبحاث علمية. وعليه فقد اختار المركز ممثلًا بمجلس أميناته وموظفاته البدء بتنفيذ برامج تصب في سد احتياجات النساء الفلسطينيات انطلاقاً من مفهوم حقوقي ينطلق من أهمية النضال من أجل تثبيت حقوق النساء الفلسطينيات كحقوق إنسان غير قابلة للمساومة. فكان أن تمّ تأسيس وحدة التدريب، ووحدة التثقيف والمكتبة النسوية المتخصصة، والتي قامت جميعها بتنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي كان لها أثر ملحوظ داخل المجتمع الفلسطيني.

يستهدف المركز في برامجه العمل مع النساء بكافة الفئات مع التركيز على المهمشات والناجيات من العنف, الفتيات والفتيان, النساء الشابات والرجال الشباب, الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة مع التركيز على النساء ذات الإعاقة, صناع القرار, وصناع التغيير في المجتمع سواء نساء أو رجال. كما يعمل المركز على حماية إنجازات الحركة النسوية, بناء ثقافة المجتمع وتطويرها, التواصل مع الشبكات المحلية والإقليمية والدولية, ومواصلة بناء القدرات الذاتية.

ويهتم مركز الدراسات النسوية بالأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة بهدف تطوير معرفتهم/ن وقدراتهم/ن على المناصرة والتأثير على صانعي القرار الفلسطينيين من أجل تبني إجراءات عملية تساهم في تحسين واقع الخدمات المقدمة لهم/ن.

ويهدف المركز الى التوعية بحقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة والتوعية بحقوقهم/ن، وذلك من أجل تمكينهم/ن من الحصول على فرص مناسبة وأن يتم التعامل معهم/ن بما يضمن استقلالهم/ن واندماجهم/ن كجزء فاعل في المجتمع، وتزويدهم/ن بكل التسهيلات والأدوات التي تساعدهم/ن على تحقيق النجاح"

1.2 أهداف الدليل

يهدف هذا الدليل إلى ما يلي:

- توضيح استراتيجية ومنطلقات المركز في التعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة.
- التعريف بمفهوم ذوي/ ذوات الإعاقة حسب الإتفاقيات الدولية والتعريف الفلسطيني.
- توعية الطواقم العاملة في المركز حول حقوق الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة والتي كفلها القانون على كافة المستويات (التعليم، العمل، الموائمة، الصحة، .....).
- التعريف بالممارسات الإيجابية للتعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة حسب فئات الإعاقة المختلفة.
- تقديم إرشادات، نصائح، وتوصيات حول التعامل مع الاشخاص ذوي/ ذوات الاعاقة ودمجهم في مشاريع وبرامج المركز.

2. تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

2.1 مقدمة حول تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

بشكل عام يمكن تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة على أنهم الأفراد الذين يعانون من تحديات دائمة أو مؤقتة في الجوانب الحركية، البصرية، السمعية، العقلية، النفسية أو في أي نوع آخر من وظائف الجسم أو العقل. وغالباً تكون الإعاقة ناتجة عن حالات خلقية، طبية أو ولادية أو بسبب حادث معين تعرضوا/ تعرضن له. ومن المهم أن نعي أن الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة هم جزء لا يتجزأ من المجتمع، ولهم/ن حقوق وواجبات مماثلة لغيرهم بالإضافة إلى حقوق خاصة بهم/ن.

2.2 تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة عالمياً

اعتمد التعريف الدولي للأشخاص ذوي/ ذوات لإعاقة من خلال اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة التي أقرتها الأمم المتحدة عام 2006، والتي تُعد المرجعية القانونية الدولية الأساسية في هذا المجال. ووفقاً لهذه الاتفاقية:

" يُقصد بالأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة: الأشخاص الذين يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، والتي قد تعيق تعاملهم/ن مع مختلف العوائق، وتمنع مشاركتهم/ن الكاملة والفعالة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين ".

ملاحظات أساسية في هذا التعريف:

- يركز على التفاعل بين الشخص وبين العوائق البيئية والاجتماعية.
- يبتعد عن النظرة الطبية البحتة، ويركز على الحقوق والدمج المجتمعي.
- يعتمد على النهج الحقوقي بدلًا من النهج الخيري أو الطبي فقط.

2.3 تعريف الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة محلياً (في فلسطين)

تعتمد دولة فلسطين على تعريف الإعاقة المستند إلى اتفاقية الأمم المتحدة، وقد تم تضمينه في قانون حقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة رقم (4) لسنة 1999 وتعديلاته، وكذلك في استراتيجية قطاع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة الصادرة عن وزارة التنمية الاجتماعية. وبحسب السياسة الفلسطينية فإن:

" الشخص ذو/ذات الإعاقة هو كل شخص يعاني من قصور كلي أو جزئي، دائم أو مؤقت، في قدراته/ا الجسدية أو الحسية أو العقلية أو النفسية، بدرجة تحدّ من إمكانية تلبية احتياجاته/ا العادية في ظروف أمثاله/ا من غير ذوي/ذوات الإعاقة".

ملاحظات أساسية في هذا التعريف:

- يشمل الإعاقة المؤقتة والدائمة.
- يشير إلى تأثير الإعاقة على تلبية احتياجات الشخص.
- لا يزال يحمل بعض السمات الطبية، لكنه يتجه تدريجياً نحو النهج الحقوقي.

2.4 مقارنة بين التعريف الدولي والتعريف في فلسطين

العنصر	التعريف الدولي (إتفاقية الأمم المتحدة)	التعريف الفلسطيني
نوع الإعاقة	طويلة الأجل فقط	دائمة أو مؤقتة
النهج المستخدم	حقوقي شامل (البيئة + التفاعل المجتمعي)	مزيج بين الطبي والحقوقي
العوائق	عوائق مجتمعية وبيئية	الصعوبات في تلبية الاحتياجات
المرجعية القانونية	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي أقرتها الأمم المتحدة عام 2006	قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (4) لسنة 1999 وتعديلاته

3. حقوق الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

3.1 المرجعيات القانونية لحقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في فلسطين

يوجد عدد من القوانين والمواثيق التي تكفل حقوق الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة في فلسطين، وذلك من خلال التشريعات الوطنية والالتزامات الدولية، وعلى رأسها انضمام دولة فلسطين إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة(CRPD) عام 2014. يتم تنظيم هذه الحقوق عبر القوانين والسياسات الحكومية، أبرزها:

1. قانون حقوق المعوقين رقم (4) لسنة 1999.
2. انضمام فلسطين لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة – (CRPD) عام 2014.
3. القانون الأساسي الفلسطيني المعدل عام 2003، الذي يكرّس مبدأ المساواة وعدم التمييز.
4. القوانين التي تعترف بحقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة، مثل قوانين العمل، التعليم، النقل، وغيرها.

3.2 حقوق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في فلسطين

تم وضع إطار قانوني في فلسطين، يشمل مجموعة من الحقوق التي تهدف إلى حماية الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة، وضمان مشاركتهم الفعّالة في المجتمع. هذه الحقوق مكرسة في العديد من القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين. سنستعرض في هذا السياق أبرز الحقوق التي كفلها القانون الفلسطيني للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة:

1. الحق في الحياة الكريمة والمساواة

القانون الأساسي الفلسطيني، الذي يعتبر بمثابة الدستور المؤقت، يكفل لجميع المواطنين الفلسطينيين الحق في الحياة والمساواة أمام القانون، بما في ذلك الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة. وبموجب هذه المادة، لا يجوز التمييز ضد الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في جميع المجالات بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية.

2. الحق في التعليم

قانون التعليم الفلسطيني يشترط توفير تعليم مجاني وشامل لجميع الأطفال، بما في ذلك الأطفال ذوي/ذوات الإعاقة. ويشمل ذلك:

- دمج الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في المدارس الحكومية والخاصة.
- تدريب المعلمين على التعليم الدامج.
- التعليم الشامل :يضمن القانون توفير التسهيلات، الأجهزة، والمناهج المساندة، وتيسير التعليم للأطفال ذوي/ذوات الإعاقة في المدارس العامة والخاصة مع توفير الدعم والموارد اللازمة لتلبية احتياجاتهم التعليمية الخاصة (مثل استخدام تقنيات تعليمية مساعدة، ترجمات بلغة الإشارة، برامج خاصة لذوي الإعاقة البصرية أو السمعية).
- توفير مراكز خاصة :توجد بعض المراكز التي تقدم خدمات تعليمية للأطفال ذوي الإعاقة الذين يحتاجون إلى برامج تعليمية متخصصة.

3. الحق في العمل والتوظيف

يجب أن توفر بيئة عمل شاملة تمنح الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة الفرصة للمشاركة والعمل في مجالات متنوعة.

- قانون العمل الفلسطيني ينص على مساواة الفرص في العمل، ويجب على أصحاب العمل أن يوفروا بيئة عمل مناسبة للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.
- التوظيف :يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة التقدم للحصول على وظائف في القطاعين العام والخاص دون تمييز. (منع التمييز على أساس الإعاقة في العمل)
- التسهيلات في بيئة العمل :يلزم أصحاب العمل بتوفير تعديلات أو تسهيلات في بيئة العمل للموظفين/ات ذوي/ذوات الإعاقة، مثل توفير مكاتب ملائمة، أو تكنولوجيا مساعدة.
- النسب المقررة :يتضمن القانون بعض النصوص التي تشجع على تخصيص نسبة من الوظائف للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في المؤسسات الحكومية والخاصة. مع تخصيص 5% من الوظائف الحكومية على الأقل للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.

4. الحق في الوصول (**Accessibility**)

- قانون الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة: يضمن هذا الحق أن تكون المنشآت العامة، وسائل النقل، المرافق الطبية، والخدمات المتاحة في البلاد مهيأة ومجهزة لتمكين الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة من الوصول إليها بسهولة.

- موائمة المرافق العامة: مثل المصاعد، مواقف السيارات، الأرصفة المنخفضة، المرافق الصحية، وأماكن الانتظار التي يجب أن تكون مُهيأة لتسهيل الوصول للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.

- إلزام المؤسسات بتعديل البنية التحتية لتتناسب مع احتياجات الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.

5. الحق في الرعاية الصحية

- قانون الصحة العامة الفلسطيني يضمن حق الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في الحصول على الرعاية الصحية اللازمة. والوصول إلى الخدمات الصحية على قدم المساواة.

- الخدمات الطبية التخصصية: يشمل هذا الحق علاج الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في المستشفيات الحكومية والخاصة، مع توفير المعدات الطبية المساعدة مثل الكراسي المتحركة، السماعات الطبية، والبرمجيات الخاصة.

- الخدمات النفسية: الحصول على الدعم النفسي والعلاج للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقات النفسية أو الذهنية، كما يشمل تأهيلهم في مراكز متخصصة، وتوفير خدمات تأهيل طبي، ونفسي، وعلاج وظيفي.

6. الحق في الحماية الاجتماعية (الرفاه الاجتماعي والدعم المالي)

- قانون الرعاية الاجتماعية :يضمن توفير الدعم الاجتماعي للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة، مثل تقديم المساعدات المالية والتأمينات الاجتماعية.

- الحصول على أجهزة مساعدة وأدوات طبية

- دعم التأهيل والتدريب :تلتزم الدولة بتوفير برامج تأهيلية وتدريبية للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة لتحسين مهاراتهم/ن وزيادة فرصهم/ن في الحصول على وظائف.

7. الحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

- الحق في الانتخاب والترشح: بموجب القانون الفلسطيني، يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة الانتخاب والترشح في الانتخابات المحلية والبرلمانية دون تمييز.
- التمثيل في البرلمان: بعض القوانين تشجع على تمثيل الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في الهيئات التشريعية، كما أن هناك محاولات لزيادة تمثيلهم في المؤسسات الحكومية.

8. الحق في المشاركة في القرارات الحكومية والسياسات

- المشاركة في السياسات العامة: تشجيع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة على المشاركة في صنع السياسات الحكومية التي تتعلق بهم/ن من خلال الهيئات الاستشارية واللجان الخاصة.
- إشراك الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في السياسات والتخطيط.

9. الحق في الحماية القانونية

- الحق في الحماية من الاستغلال: الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة محميون قانونياً من أي نوع من الاستغلال أو الإيذاء سواء كان جسديًا أو نفسيًا.
- الحماية من الاعتداء: توفر القوانين الفلسطينية الحماية القانونية للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة من الاعتداءات الجسدية والنفسية.
- حماية الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة من جميع أشكال العنف، الإساءة، الاستغلال، والإهمال.
- توفير إجراءات قانونية ومؤسساتية مناسبة.

10. الحق في الاستقلالية الشخصية

- يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة اتخاذ قراراتهم الشخصية بما يتعلق بحياتهم اليومية مثل اختيار مكان السكن، نوع التعليم، أو العمل الذي يودون القيام به.
- مرافق مؤهلة: يجب توفير بيئات معيشية وعملية تراعي احتياجات الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة لتساعدهم على العيش بشكل مستقل في المجتمع.

11. الحق في الهوية القانونية والاعتراف بالشخصية القانونية

- تسجيل الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة رسميًا في السجلات المدنية.
- إصدار الوثائق الرسمية والمستندات بدون عوائق.

12. الحق في الحماية من التمييز

- القانون الفلسطيني لمكافحة التمييز: يحظر أي نوع من التمييز ضد الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية. ويعني ذلك أنه لا يجوز تمييزهم/ن بناءً على إعاقتهم/ن في التعليم، العمل، الصحة، أو أي من مجالات الحياة الأخرى.
- الحقوق القانونية: يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة اتخاذ الإجراءات القانونية في حالة تعرضهم/ن للتمييز أو الإيذاء بسبب إعاقتهم/ن.

13. الحق في التأهيل المهني والرياضي

- التأهيل المهني: يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة الالتحاق بمراكز التأهيل المهني المتخصصة التي تساعدهم/ن على تعلم مهارات عملية.
- الرياضة والأنشطة الترفيهية: يتم توفير الأنشطة الرياضية والترفيهية المتنوعة للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في الأندية والمراكز الرياضية.

14. الحق في التوظيف المجتمعي والأنشطة الثقافية

- يحق للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة المشاركة في الأنشطة الثقافية والاجتماعية التي تعزز مشاركتهم/ن في المجتمع.
- التوعية والتثقيف: تقوم الحكومة والمنظمات غير الحكومية بإطلاق حملات توعية لتعزيز ثقافة الشمولية وتغيير المواقف السلبية تجاه الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.

4. الممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

4.1 المبادىء الأساسية للممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ ذوات الإعاقة

عند التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة، يجب ضمان الإلتزام بالمبادىء الأساسية التالية:

❖ الاحترام والتقدير

✓ يجب التعامل معهم/ن على اعتبار أنهم/ن أفراد مستقلين/ات مع قدرات خاصة.

✓ احترام كرامتهم/ن والتعامل معهم/ن كأشخاص كاملين/ات، دون التقليل من قيمتهم/ن أو التأثير على احترامهم/ن لذاتهم/ن.

❖ التواصل الفعّال

✓ التواصل الفعّال: يتضمن الاستماع الجيد لهم/ن، الانتظار حتى يتمكن الشخص من التعبير، واستخدام لغة جسد مناسبة.

✓ الاستماع والتفاعل بشكل مباشر: عندما تتحدث مع شخص ذو/ذات إعاقة، تفاعل معه/ا مباشرة وكن مستعداً للاستماع إلى احتياجاته/ا.

✓ التحدث بلغة لائقة: اختيار الكلمات بعناية وتجنب استخدام مصطلحات قد تكون مهينة أو تقليلية.

❖ الصراحة واحترام الإستقلالية

✓ تقديم المساعدة عند الحاجة فقط: احترام استقلاليتهم/ن وعدم التسرع في تقديم المساعدة دون استئذان. عدم افتراض أن الشخص ذو/ذات الإعاقة بحاجة للمساعدة، وطلب رأيهم فيما يتعلق بمساعدتهم/ن قبل تقديم المساعدة.

✓ الاحترام في المسافة: المحافظة على المسافة الشخصية وعدم التدخل في حياة الشخص دون إذنه/ا، خاصة في حال كانت الإعاقة تتطلب تفاعلاً جسمانياً.

✓ عدم التعامل مع الشخص بعطف مفرط: يجب أن نعاملهم/ن كما نعامل أي شخص آخر، دون تقديم معاملة استثنائية قائمة على الشفقة.

4.2 قواعد عامة للممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة

عند التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة يجب الإهتمام بما يلي:

- عدم المبالغة في ردة الفعل عند رؤية أو مقابلة الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.
- معاملة ذوي/ذوات الإعاقة بنفس الود والإحترام اللذين يعامل بهما غيرهم/ن من الأشخاص.
- استخدام درجة صوت عادية عند الترحيب بهم/ن (عدم المبالغة أو الإهمال).
- عدم تقديم المساعدة بدون سؤالهم/ن أولاً.
- التفريق بين المقبول وغير المقبول عند عرض المساعدة.
- التأكد من فهم احتياجات الشخص قبل اتخاذ أي خطوة.
- الاستماع الجيد لهم/ن والتفاعل المتوازن معهم/ن.
- الإنصات لهم/ن بصبر واهتمام وعدم مقاطعة حديثهم/ن.
- عدم الفضول في سؤالهم/ن عن سبب إعاقتهم/ن.
- مخاطبتهم/ن بحسب الخطاب المستخدم مع الآخرين، مثال: مخاطبتهم/ن بإسمهم/ن الأول وإسم العائلة.
- توجيه الحديث لهم/ن مباشرة (وليس لمرافقهم/ن أو لمترجم الإشارة).
- عدم الدعاء لهم بصوت مسموع.
- عدم تصويرهم على أنهم أبطال أو شجعان لمجرد أنهم ذوي/ذوات إعاقة.
- عدم الشعور بالحرج عند استخدام التعبيرات الشائعة التي يمكن أن تتصل بإعاقة شخص ما، على سبيل المثال: " أراك لاحقاً أو سأذهب الآن" أو ما شابه ذلك من الجمل.
- عدم افتراض وجود إعاقة من عدم وجودها، فهناك العديد من الناس الذين لديهم إعاقة غير ظاهرة والبعض الآخر تكون ظاهرة بشكل واضح.

4.3 قواعد أساسية في اللغة المستخدمة مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة

- استخدام لغة إيجابية: مثل "شخص ذو/ذات إعاقة" بدلاً من "معاق" أو "مقيد."
- تجنب التسميات السلبية: مثل "عاجز/ة" أو "مريض/ة"، بل يجب التركيز على إمكانياتهم/ن وقدراتهم/ن.
- عدم استخدام لغة من شأنها أن تجعل الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة موضوع عطف أو شفقة، مثل: "يعانون من كذا" أو "ضحية كذا".
- التركيز على الفرد: يجب أن نتذكر دائمًا أن الإعاقة جزء من حياة الشخص، لكنها لا تعرّفه/ا كاملاً. لذلك يفضل أن نقول "شخص أعمى" أو "شخص من ذوي/ذوات الإعاقة البصرية" بدلاً من تعريفه/ا بالإعاقة فقط. (استخدام مصطلحات تركز على القدرات بدلاً من الإعاقة)

- من الممكن أن تكون هناك إساءة في استخدام كلمات وعبارات معينة. وبالرغم من عدم وجود قواعد ثابتة في هذا المجال، إلا أنه من المفيد أن نفهم أن هناك عبارات مفضلة عن الأخرى.
- للتنبيه: هناك حساسية متزايدة من أن تؤدي طريقة استخدام اللغة المتعلقة بالإعاقة إلى تعزيز الصور النمطية السلبية عن الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة من غير قصد.

ونقترح تجنب استخدام العبارات التالية:

نستعمل	بدلاً من
شخص ذو/ذات إعاقة عقلية أو ذهنية	معتوه/ة، مصاب/ة بالفصام، أهبل/هبلاء، مجنون/ة...الخ
شخص ذو/ذات إعاقة أو، إذا كان ذلك مناسباً شخص ذو /ذات إعاقة حركية	مشلول/ة، عاجز/ة
شخص ذو/ذات إعاقة سمعية أو شخص ذو/ذات صعوبة في النطق	أخرس/خرساء أو أطرش/طرشاء
شخص قصير القامة، أو شخص لديه/ا تأخر في النمو	قصير/ة القامة أو قزم/ة
مصاب/ة بمرض الصرع	مسحور/ة، مصروع/ة
شخص ذو/ذات إعاقة ذهنية أوعقلية	معاق/ة ذهنياً، متخلف/ة عقلياً
مستخدم/ة للكرسي المتحرك	مقعد/ة

4.4 الممارسات الإيجابية في التعامل مع ذوي/ذوات الإعاقة في الأنشطة التعليمية/ التدريبية

- التعليم/ التدريب الشامل: توفير بيئة تعليمية/تدريبية تدعم الاحتياجات الفردية للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.
- التكيّف مع المنهج التعليمي/ التدريبي: تخصيص وسائل تعليمية/تدريبية مساعدة مثل التقنيات التكنولوجية المساعدة، مثل البرامج الخاصة بالتعليم الصوتي، النصوص الكبيرة، لغة الإشارة، طباعة بريل، وغيرها.
- التدريب المستمر للمعلمين/المدربين: تدريب المعلمين/المدربين على كيفية التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة والتدريب على تقنيات التعليم/التدريب الخاصة بذوي/ذوات الإعاقة لضمان أفضل تجربة تعليمية/تدريبية لهم/ن.

4.5 الممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في بيئة العمل

- تهيئة بيئة عمل شاملة: من خلال توفير بيئة عمل مرنة، مثل استخدام تقنيات مساعدة (البرمجيات المخصصة) وتوفير الأدوات التي يحتاجها الشخص ذو/ذات الإعاقة.
- فرص التوظيف المتساوية: أهمية التوظيف الشامل وتوفير الفرص المهنية المتساوية، وتعزيز قدرات ذوي/ذوات الإعاقة عبر التدريب والتطوير المهني.
- موائمة المرافق: لتتناسب مع احتياجات الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة: مثل أماكن العمل المريحة، المعدات المناسبة، سهولة الوصول، وغيرها من التجهيزات الخاصة بذوي/ذوات الإعاقة في مرافق العمل.
- التدريب والتوجيه: توفير تدريب مهني مناسب للأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة لتمكينهم/ن من أداء مهامهم/ن بكفاءة.
- المرونة في ساعات ومهام العمل: توفير مرونة في ساعات ومهام بناءً على احتياجات الموظف/ة ذو/ذات الإعاقة.

5. الممارسات الإيجابية في التعامل مع ذوي/ذوات الإعاقة حسب نوع الإعاقة

5.1 الإعاقة الحركية

- ✓ احترام المساحة: تأكد من توفير مساحة كافية لهم/ن للتحرك بسهولة، خاصة في الأماكن العامة.
- ✓ استخدام المعدات المساعدة: إذا كانوا يستخدمون كرسياً متحركًا، تذكر/ي ألا تلمس/ي الكرسي أو تتحرك/ي به دون إذن.
- ✓ مساعدتهم برفق: عدم تقديم المساعدة دون طلب، إذا طلبوا المساعدة، تقديمها بحذر واحترام.
- ✓ الوقوف بنفس مستوى جلوس الشخص عند الحديث مع شخص على كرسي متحرك لبضع دقائق، أو سؤاله -على الأقل- هل يريد/تريد منك أن تجلس؟(الوقوف في مستوى الرؤية لمستخدم الكرسي المتحرك لتجنب إجهاد الرقبة).
- ✓ عدم الإتكاء على كرسي الشخص فذلك يعادل الإتكاء أو الإستناد على الشخص.
- ✓ أخذ الحذر عند الإنحاء أو الميل للتحدث مع الشخص، والتعامل مع الأشخاص بحسب أعمارهم.
- ✓ التحرك للأمام إذا كان هناك مكتب مرتفع أو طاولة، وعدم المحاولة على الإطلاق لمس الكرسي المتحرك، أو العصا، أو العكاز، أو الإطار المجهز للمشي، أو حتى دفع الكرسي المتحرك بدون موافقة مستخدم الكرسي.
- ✓ تقديم مقعد للشخص الذي قد يحتاج إلى ذلك.
- ✓ عرض المساعدة للتنقل في المبنى إذا كانت هناك صعوبة في التنقل فيه.
- ✓ عدم الإنزعاج عند رفض الشخص من ذوي/ذوات الإعاقة تقديم المساعدة له، فالكثير من مستخدمي/مستخدمات الكراسي المتحركة يفضلون/يفضلن التنقل بدون مساعدة أحد كلما تمكنوا/تمكنّ من ذلك.
- ✓ الحفاظ على الممرات والأرضيات خالية من جميع العوائق لتسهيل تحرك الاشخاص مستخدمي/مستخدمات الكراسي المتحركة، والأشخاص الذين لديهم/ن صعوبة في المشي.
- ✓ عرض المساعدة للشخص عند وجود أبواب ثقيلة.
- ✓ وضع الطاولات أو الكاونترات بشكل يناسب مستخدم/ة الكرسي المتحرك. أو تقديم طاولة أكثر إنخفاضاً أو لوح كتابة، أو أي سطح صلب للكتابة فوقه.

5.2 الإعاقة البصرية

لا يستطيع بعض المكفوفين/ات الرؤية على الإطلاق، ولكن معظم المكفوفين/ات يملكون القليل من القدرة على الرؤية، ولكنها رؤية غير واضحة، أو مشوشة، أو محدودة.

- ✓ التواصل اللفظي الجيد: عند التحدث معهم، استخدم اللغة الواضحة وأخبرهم بما يحدث حولهم.
- ✓ توجيههم: عند الاقتراب منهم، أخبرهم عند وصولك كي يعرفوا أنك موجود.
- ✓ الاعتناء بالمسار: تأكد من أن الطريق الذي يسيرون فيه خالٍ من العوائق.
- ✓ استخدام التواصل الصوتي والتحدث معهم بصوت واضح ومباشر.
- ✓ إعلامهم بأي تغييرات في البيئة المحيطة (مثل الانتقال إلى مكان جديد).
- ✓ التعريف بشكل واضح عن نفسك وعن أي أشخاص آخرين حاضرين، مع توضيح مكان وجودهم/ن.
- ✓ ذكر اسم الشخص الذي يوجه له الكلام إذا كان الكلام في وسط مجموعة. وعلى الحاضرين التعريف بأنفسهم قبل التحدث.
- ✓ سؤال الشخص قبل مصافحته:"هل من الممكن أن أصافحك"؟
- ✓ سؤال الشخص قبل عرض المساعدة ، إن كان يحتاجها: "هل تسمح لي بأن أقدم لك المساعدة؟
- ✓ الإنتباه إلى أن أغلب الأفراد الذين لديهم/ن إعاقة بصرية يمكنهم/ن الرؤية ولكن بقدرة متفاوتة.
- ✓ توجيه يد الشخص إلى ظهر أو ذراع المقعد، عند تقديم مقعد وتنبيهه/ا إلى ماسيتم عمله
- ✓ سؤال الشخص في حالة رغبته/ا تسجيل ملاحظات: هل يرغب في تسجيل وقائع الإجتماع أو المحادثة.
- ✓ التحدث الدائم مع المكفوف عند االقتراب منه.
- ✓ عدم ترك الشخص يتحدث دون وجود أحد. وإذا كان المتحدث سيبتعد عنه فيجب أن يخبره بذلك.
- ✓ عدم تحريك شئ من متعلقات الشخص دون إذنه/ا.
- ✓ عند تسليم أية نقود للشخص النقود يجب عد النقود بصوت مسموع مع تسمية فئة العملة عند وضعها في يد الشخص.
- ✓ التأكد من أن الشخص أخذ كل حاجياته/ا ومتعلقاته/ا قبل مغادرته/ا.

5.3 الإعاقة السمعية

هناك الكثير من درجات وأنواع الصمم المختلفة، فهناك أشخاص لديهم/ن ضعف في السمع جزئي أو كلي؛ لذا فهناك طرق مختلفة للتعامل مع كل منهم/ن، فالبعض يستخدم لغة الإشارة والبعض الآخر لديه/ا أجهزة مساعدة للسمع، وغيرهم/ن قد يعتمدون/يعتمدن على قراءة الشفاه.

- ✓ التواصل بالكتابة: في حال أنهم/ن يستخدمون/يستخدمن لغة الإشارة أو الكتابة للتواصل.
- ✓ التحدث بوضوح: لا تتحدث/ي بسرعة، والصبر مع عملية التواصل.
- ✓ استخدام إشارات غير لفظية: مثل الإيماءات أو الإشارات للتوضيح عند الضرورة.
- ✓ عدم الإنزعاج من التواصل مع شخص من ذوي/ذوات الإعاقة السمعية، أو يعاني من صعوبة في السمع، حتى لو كان التواصل صعباً ومرهقاً في البداية.
- ✓ طلب تكرار الجملة من الشخص في حال عدم فهمها منه/ا، وعدم إشعار من يستمع له بأنه لم يُفهم ما قاله على الوجه الصحيح.
- ✓ عدم تحدث أكثر من شخص واحد في نفس الوقت أثناء الإجتماعات أو التجمعات. فذلك يربك الشخص ولا يساعده/ا على قراءة الشفاه.
- ✓ التأكد من أن الشخص ذو/ذات الإعاقة السمعية ينظر إلى المتحدث قبل البدء بالكلام معه، فهو بحاجة لقراءة حركة الشفاه. ويجب لفت إنتباه/ا قبل الحديث.
- ✓ خفض الضوضاء الخلفية قدر الاستطاعة.
- ✓ تركيز النظر مباشرة على الشخص الذي يوجه له الكلام.
- ✓ التأكد من وضوح مكان المتحدث/ة ووجود إضاءة جيدة أثناء التحدث.
- ✓ التكلم بوضوح وبنفس الوتيرة، وعدم المبالغة في حركة الشفاه.
- ✓ التوقف عن الكلام إذا أراد المتحدث/ة الإستدارة أو الحركة.
- ✓ يمكن استخدام المتحدث إشارات اليد للتعبير عما يريد قوله للشخص دون المبالغة في استخدامها.
- ✓ التحدث بصوت مرتفع عندما يتطلب الأمر أحيانا ذلك.
- ✓ احترام خصوصية الشخص، واقتراح الإنتقال معه/ا إلى ركن هادئ أو مكتب خاص عند التحدث عن معلومات خاصة به/ا.

5.4 الإعاقة البصرية و السمعية

- ✓ الإنتباه إلى أن بعض الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة ليسو صماً ومكفوفين/مكفوفات بشكل كامل؛ فالبعض أو الغالبية منهم/ن لديهم/ن القدرة على السمع والإبصار بشكل متفاوت، أو بعض القدرة على السمع أو الإبصار، أو كلتيهما.
- ✓ استخدام طرق متعددة للتواصل: مثل اللمس أو إشارات اليد أو الكتابة إذا لزم الأمر.
- ✓ التوجيه الجسماني: عندما تحتاج إلى توجيه الشخص، ضع يده/ا على ذراعك أو مساعدته/ا للوصول إلى المكان المناسب.
- ✓ الجمع بين الكتابة، لغة الإشارة، واللمس لتيسير التواصل.
- ✓ التعامل بصبر واهتمام شديدين مع أي طلبات.
- ✓ بعض الحالات تتطلب الإقتراب من الشخص ولمس ذراعه/ا أو كتفه/ا بلطف لتنبيهه/ا عند الحديث معه/ا، فالشخص الذي لديه/ا إعاقة سمعية وبصرية قد لا يسمع صوت محدثه/محدثته.
- ✓ الإنتباه إلى احتياج العديد من الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة في حاستي السمع والبصر إلى الإشاد، مع مراعاة الطريقة التي يفضلونها/يفضلنها في الإرشاد.
- ✓ التنبه تنبه من أن بعض ذوي/ذوات الإعاقة السمعية والبصرية يعانون/نين من ضعف القدرة على حفظ التوازن بشكل جيد.
- ✓ احترام خصوصية الشخص، واقتراح الإنتقال معه/ا إلى ركن هادئ أو مكتب خاص عند التحدث عن معلومات خاصة به/ا.

5.5 صعوبات النطق والتخاطب

- ✓ الاستماع بتركيز: إعطائهم/ن الوقت الكافي للتحدث وعدم مقاطعهم/ن.
- ✓ استخدام الوسائل المساعدة: إذا كان لديهم/ن وسائل مساعدة للتواصل مثل الكمبيوتر أو الآلة الكاتبة، يجب استخدمها.
- ✓ التشجيع والصبر وعدم التحكم في توجيه الكلام، فصعوبة نطق الشخص ليس انعكاس لمستوى ذكائه/ا.
- ✓ تجنّب تصحيح كلام الشخص أو الحديث نيابة عنه/ا.
- ✓ الاستماع بهدوء أثناء كلام الشخص ، وعدم محاولة إكمال الجمل نيابة عنه/ا.
- ✓ تجزئة الأسئلة للشخص ليتمكن من الإجابة على النقاط بسهولة وتركيز.
- ✓ الطلب من الشخص إعادة الكلام إذا لم يفهم كلامه/ا.
- ✓ عدم التظاهر بفهم حديث الشخص على عكس الواقع.
- ✓ التركيز في الاستماع لما ي/تقوله الشخص وليس في "كيف" ي/تقوله.
- ✓ تجنّب تصحيح ما يقوله الشخص أو الحديث بالنيابة عنه/ا.
- ✓ التحدث مع الشخص بطريقة مريحة وبوتيرة متناسبة.

5.6 الإعاقة العقلية (الذهنية)

يعيش الكثير من ذوي/ذوات الإعاقة العقلية (الذهنية) حياة مستقلة. ويمتلك هؤلاء الأشخاص مجموعة من المهارات والقدرات التي ينبغي احترامها.

- ✓ الاستماع بتركيز: إعطائهم/ن الوقت الكافي للتحدث وعدم مقاطعهم/ن.
- ✓ التعامل بلطف وصبر: تقديم الدعم لهم/ن بشكل لطيف مع الصبر في التعامل معهم/ن.
- ✓ تبسيط المعلومات: تقديم المعلومات لهم/ن بأسلوب مبسط وواضح لتسهيل فهمهم.
- ✓ التفاعل معهم بطريقة عادية: استخدام لغة بسيطة ومباشرة.
- ✓ التعامل مع الشخص على أنه سيفهم حديث من يتكلم معه/ا.
- ✓ تسجيل المعلومات كتابياً، بما في ذلك اسم المتحدث ورقم هاتفه/ا.
- ✓ تقديم ملخصات مباشرة للمعلومات المكتوبة.
- ✓ عدم الإصرار على الحصول على توقيعه/ا، أو مطالبته/ا بدفع أي مستحقات إذا كان الشخص منزعجاً أو مشوشاً.

5.7 الاضطرابات الانفعالية (النفسية)

تختلف الاضطرابات النفسية عن الغعاقات الذهنية. فقد يمر واحد من كل أربعة من البشر، في مرحلة معينة من العمر، باضطراب في الصحة العقلية، لكن الغالبية تنجح في الشفاء الكامل منها. ولا ينبغي الافتراض أن كل من يستخدم خدمات الصحة العقلية يفتقد القدرة على اتخاذ القرارات وتقييم ماهو صالح له/ا. وتتمثل العوائق الرئيسية التي يواجهها الأشخاص ذوي/ذوات الاضطرابات الانفعالية في العوائق السلوكية وليست المادية. وفي معظم الحالات لن تستطيع معرفة ما إذا كان الشخص لديه اضطراب انفعالي.

- ✓ التعاطف والاستماع: يجب أن نظهر تفهماً واهتماماً بمشاعرهم/ن.
- ✓ الهدوء: المحافظة على هدوئك في حالة الاضطراب أو الأزمة.
- ✓ التوجيه اللطيف: تقديم النصيحة والاقتراحات بأسلوب غير قاسي وبلغة لطيفة .
- ✓ الاستماع الجيد والتعامل مع حساسياتهم/ن النفسية.
- ✓ توفير الدعم الاجتماعي والنفسي عند الحاجة.
- ✓ سؤال الشخص على إنفراد إذا كان/ت ت/يرغب في تقديم أية مساعدة له/ا، إذا ظهر منه/ا أي تصرف غير طبيعي أو مزعج، أو إن كان بمقدوره/ا إتمام مهام أعمالهم/ن بدون الشعور بالنقص أو الفشل.
- ✓ التنبه إلى معاملة الأشخاص بحرص فالتعامل معهم/ن بأسلوب غير مناسب ينعكس سلباً على تصرفاتهم/ن.
- ✓ التحلي بالصبر والموضوعية عند التعامل مع الشخص.
- ✓ إعطاء مهلة للشخص حتى يتخذ قراراته/ا
- ✓ استبعاد أي مصادر مسببة للإجهاد أو الإرباك، مثل: الضوضاء، أو الأنوار الوامضة.
- ✓ الصبر وعدم إصدار أحكام على أحد.

5.8 التشوهات في الوجه

بعض الناس يولدون بهذه التشوهات، وبعضهم يصاب بها نتيجة للحوادث والأمراض. من الممكن أن تتحول الحياة إلى تحد كبير للشخص المصاب وأسرته/ا بسبب المواقف الاجتماعية السلبية التي يتعرض لها.ومن الممكن أن يواجه ذوي/ذوات تشوهات الوجه صعوبات كبيرة في المواقف الاجتماعية، ما يؤدي إلى تعرضهم/ن لمستويات عالية من القلق الاجتماعي وانخفاض في الثقة بالنفس.

- ✓ التعامل مع الشخص كما هو: لا تركز/ي على التشوهات الخارجية، بل على الشخص ذاته.
- ✓ احترام المساحة الشخصية: تجنب/ي التعليقات المزعجة أو المفرطة حول مظهر الشخص.
- ✓ عدم التمييز في المعاملة بين الشخص وغيره؛ فمعظم الصعوبات التي يواجهها الأشخاص ذوي/ذوات التشوهات في الوجه تنشأ عن التمييز الذي يظهر في تعامل الآخرين معهم/ن.
- ✓ النظر للشخص بشكل مباشر كالنظر الى أي شخص آخر،وعدم التحديق بوجهه/ا ، والإبتسام له/ا بشكل طبيعي كالإبتسام لغيره/ا.
- ✓ الاستماع للشخص بعناية، وعدم جعل مظهره/ا عامل للإنصراف عنه.
- ✓ التواصل مع الشخص كالتواصل مع أي شخص آخر.
- ✓ تجنب التحديق في وجهه/ا.
- ✓ التركيز فيما يقوله الشخص وفي الرد عليه/ا بدلاً من التركيز على الشكل الخارجي.
- ✓ تجنب النظر بإمعان أو إجراء تعليقات حول المظهر الخارجي

5.9 صعوبة القراءة والكتابة

تشمل الأشخاص الذين/ اللواتي لديهم/ن صعوبات في القراءة والكتابة، وذوي/ذاوات عسر القراءة واضطرابات التناسق الحركي، وضعف في حاسة البصر، وغيرهم/ن.

- ✓ تقديم النماذج وأي مواد مكتوبة أخرى في صيغة بديلة. وتشمل الصيغ البديلة القابلة لاستخدام الطباعة بحروف كبيرة، والصيغة الصوتية، و مثلها.
- ✓ تخصيص المزيد من الوقت لقراءة وشرح النماذج المكتوبة لهم/ن حتى لو كان هناك أشخاص ينتظرون دورهم في الخدمة.
- ✓ سؤال الشخص عن الطريقة التي يفضلها، فبعضهم/ن يفضل/ن أخذ النماذج معهم/ن إلى البيت ثم يعيدونها في وقت الحق.
- ✓ الاستعداد لمساعدة الشخص على تعبئة النموذج. وعلى سبيل المثال: وجود عدسة مكبرة يساعد بعض ا الذين/ اللواتي لديهم/ن مشاكل في البصر لقراءة النموذج.
- ✓ السماح باستخدام ختم التوقيع لتوقيع النماذج والشيكات التي يفضل استخدامها بعض الأشخاص الذين لديهم صعوبات في الكتابة أو الطريقة التي يعتمدونها/يعتمدنها.

6. نصائح وإرشادات

حتى يتم تحقيق أكبر قدر ممكن من الممارسات الإيجابية في التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة، على المركز الإهتمام بما يلي:

- توعية طاقم المركز وشركاؤه حول هذا الدليل.
- تطوير طرق لقياس مدى تأثير التغييرات في هذه الممارسات داخل المركز.
- تقديم خدمة جيدة لذوي/ذوات الإعاقة قد يتطلب أحياناً تعديلاً في طريقة أداء الخدمة.
- التفكير بمرونة وبأسلوب خلاق في الطريقة التي يؤدي فيها المركز خدماته لذوي/ذوات الإعاقة لتلبية احتياجاتهم/ن.
- تعزيز التوعية المجتمعية حول التعامل مع الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة.
- الترويج لصور إيجابية عن الأشخاص ذوي/ذوات الإعاقة لمعالجة الصورة النمطية السلبية حولهم/ن.
- تشجيع المشاركة المجتمعية لذوي/ذوات الإعاقة في الفعاليات والتجمعات.

مركز الدراسات النسوية
Women's Studies Centre

سَنَد Sanad

سند لتنظيم وحشد الشباب في المجتمع المدني من أجل التغيير

Sanad for Organizing and Mobilizing Youth in the Civil Society for Change

إنتاج
2025-2026